

إتفاقية تعاون فى مجال الشباب والرياضة
بين الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الإشتراكية
العظمى وحكومة دولة الكويت

إن الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الإشتراكية
العظمى وحكومة دولة الكويت المشار إليهما فيما بعد بـ "
الطرفان".

توثيقاً لأواصر الأخوة والتعاون بينهما .

ورغبة منهما فى تنمية وتطوير علاقات الصداقة بينهما .

وتأكيداً منهما على أهمية تنظيم ودعم أوجه التعاون بينهما فى
مجال الشباب والرياضة فقد إتفقا على مايلى:

مادة (١):

يتعاون الطرفان تعاوناً وثيقاً فى مجال تطوير وتنمية أوجه التعاون
بينهما فى مجالى الشباب والرياضة بما يتفق مع القوانين والأنظمة
المتبعة لدى كل منهما وعلى الوجه المبين فى هذه الإتفاقية .

مادة (٢):

يعمل الطرفان على تدعيم أوجه التعاون بينهما فى مجال الشباب
من خلال القيام بما يلى:

١- تبادل الخبرات بين الطرفين فى مجال العمل الشبابى ودعم
الأنشطة والبرامج الشبابية لجميع المؤسسات الشبابية وتشجيع
أنشطة بيوت الشباب بما يحقق الإستفادة منها .

<

- ٢- تنظيم أسابيع شبابية مشتركة وتفعيل دور الإعلام الشبابي وإقامة مؤتمرات شبابية تناقش الكثير من القضايا التي تتعلق بالشباب .
- ٣- تنظيم الأنشطة الإجتماعية والبرامج الإجتماعية والثقافية والفنية وتفعيل دور الأنشطة التجولية والكشافة والمعسكرات الشبابية .

مادة (٣)

- يعمل الطرفان على تدعيم وتطوير سبل التعاون بينهما في مجال الرياضة ولهما في سبيل تحقيق ذلك القيام بما يلي :
- ١- تبادل زيارات الوفود والفرق الرياضية على مستوى الأندية والإتحادات للمشاركة بالمهرجانات الرياضية وتبادل اللوائح والنظم والقوانين المعمول بها في المجال الرياضي والشبابي .
- ٢- التعاون في مجال الطب الرياضي وتوجيه الدعوات للمختصين في الطب الرياضي لحضور الندوات والمؤتمرات .
- ٣- الاستفادة من بعض الخبرات العملية والعلمية في مجال الشباب والرياضة وتعميم نتائج مسابقات البحث العلمي وحضور ممثلين للتظاهرات العلمية والدورات الخاصة ببعض الألعاب والتحكيم والتدريب والإدارة .
- ٤- التنسيق المشترك وتبادل وجهات النظر في المحافل والتجمعات الرياضية والشبابية الدولية .

مادة (٤)

يضع الطرفان برامج تنفيذية لوضع أحكام هذه الإتفاقية موضع التنفيذ .

مادة (٥)

تشكل لجنة مشتركة تضم مسؤولين من الطرفين تجتمع متى استدعى الأمر ذلك لإعداد البرامج التنفيذية لهذه الإتفاقية للمتابعة وتقديم الإقتراحات والحلول التي من شأنها ضمان تنفيذ هذه الإتفاقية .

<

مادة (٦)

تدخل هذه الإتفاقية حيز النفاذ من تاريخ الإشعار الأخير الذي يخطر فيه أحد الطرفين الطرف الآخر بإستيفائه لكافة الإجراءات الدستورية المنصوص عليها في قانونه الوطني واللازمة لنفاذها وتكون هذه الإتفاقية نافذة لمدة خمس سنوات وتجدد تلقائياً لمدد مماثلة ما لم يقوم أحد الطرفين بإخطار الطرف الآخر كتابةً وعبر القنوات الدبلوماسية وذلك قبل إنتهائها بستة أشهر برغبته في إنهاؤها .

وإشهاداً على ذلك قام المفوضون المعنيون أدناه بالتوقيع على الإتفاقية في مدينة الكويت يوم الأربعاء الموافق ٢٠٠٢/١٠/٩م من نسختين أصليتين باللغة العربية ولكل منهما نفس الحجية .

عن

حكومة دولة الكويت

معالي الشيخ / فهد الجابر الأحمد الصباح

رئيس مجلس الإدارة - المدير العام

الهيئة العامة للشباب والرياضة

عن

الجمهورية العربية الليبية الشعبية

الإشتراكية العظمى

الدكتور / محمد علي قويدر

مدير عام الإدارة العامة للشباب والرياضة

الجمهورية وشؤون الجمعيات الأهلية